

٩٣. شرح سنن أبي داود | العلامة عبدالله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

قال ابو داود حدثنا ابن علي قال حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج يوم العيد امر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلی اليها والناس وراءه - 00:00:00

وكان يفعل ذلك في السفر فمن تم اتخاذها الامراء وهي مشروعة لكل مصل سواء كان في النفي هذا يدلنا على ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلى الى سترة حتى - 00:00:21

غالبا ليس مثل وكان يأخذ كما مر فيصلی اليها وتكون سترة لك ولمن خلفه ان سترة الامام من خلفه وسيأتي الابواب التي بعد هذا المصلى كما سيأتي الوعيد الشديد - 00:00:50

من يمر المصلى وهو المصلى ويأتي ايضا الذي يمت بين يدي المصلى انه شيطان يأمر بمقاتلته هذا يدلنا على ان الصلاة الى سترة اكمل واتم واكثروا اجرا مع الفترة الى غير الستر - 00:01:47

ثم يمر بينه وبين صلی مسجده الذي يسجد عليه او بين يديك كما جاء في الحديث ان ذلك ينقص من صلاته تذهب اذا شرع الرسول صلى الله عليه وسلم امرا - 00:02:23

امر به وجب اخذه وقبوله واتباعه ولو لم نعرف الحكمة والصدق مثل هذا اما كون يتلمس ما الحكمة في هذا انه يشوش على المصلى او انه مثلا مر بينه وبين مصلاه يصرفه عن الخشوع او ما اشبه ذلك فهذا امر - 00:02:47

لا كل ما على المصلى يعني شيخ امامه ينظر اليهم اشبه ذلك ولو لم يكن المصلى عن الاشتغال بها وفي هذا دليل على ان المصلى ينبغي لك ان يهتم بصلاتك - 00:03:24

فليحرص لا يكملها ويتمه قال ابو داود حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلی بهم بالبطحاء وبين يديه عنزة الظهر ركعتين والعصر ركعتين. يمر خلف العنزة المرأة والحمار - 00:03:55

قوله في البطحاء الوادي الذي معه السيل اذا جاء وهو الابطأ الذي نزل فيه النبي صلى الله عليه وسلم بحجة الوداع كان مسافرا ولهذا انه صلى الظهر ركعتين ركعتين. انه كان يطفو وهو بمكة - 00:04:24

ثم قوله يمر من ورائنا المرأة والحمار كما سيأتي يقطعان الصلاة وهذا يدل ولانها اذا وضعت السترة انه لا يضر الذي يمر من خلفه من اراد ان يمر بينه وبينها - 00:04:57

او يدفع يقاتل كما باب الخط اذا لم يجد عصا العصا الضريبة في يعني العصا سترة ان يركز في الارض قائمها الحرب منتسبة يصلى والعصا مثله في الارض ولكن اذا لم يجد - 00:05:31

قائما يصلى اليك امك ومعه عصا وما اشبه ذلك فانه يضعه اذا امك ان تكون مستندا لا يضعها امامك كانت الارض لا يستطيع ان اذا كان في ارض مثلا لا ترتكز فيك - 00:06:18

واذا لم يجد ذلك فهل يكفيه ان يكف خطاما مامك وما صفة الخط الذي يكون قال ابو داود حدثنا مسدد قال حدثنا بشر ابن المفضل. قال حدثنا اسماعيل ابن امية قال حدثني ابو عمرو ابن - 00:06:49

ابن حبيب انه سمع جده حربا يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلی احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا. فان لم يجد فلينصب عصى. فان لم يكن معه عصى فليخطط خط اثم - 00:07:12

لا يضره ما من امامه اذا صلی فليجعل فليجعل هذا الامر والامر هذا كما يقول الله منك وبين من العلماء لكن الحديث لا تقوم به حجة

السلام عليكم ولم يثبت كما - 00:07:31

ولكن اذا لم يخالف اصلا ولا نصا لا بأس بالعمل به هذا غير صحيح اذا كان ضعفه شديد اذا كان وهناك ما يعده من ضعيف اخر فهذا هو الذي - 00:08:12

قالوا انه يوحى هذا لم يقبل يعني ما هو فرط روایة وضعيف رجل ضعيف الترانی في السند لا يعرف حاله كان الامر هكذا فلا داعي
قال ابو داود حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس قال حدثنا علي يعني ابن المديني عن سفيان عن اسماعيل ابن يمية عن ابی محمد -

00:08:49

بن عمرو بن حرب عن جده حوريت رجل من بنی عذرة عن ابی هريرة عن ابی القاسم صلی الله علیه وسلم قال فذكر حديث القط
قال سفيان لم نجد شيئا نشد به هذا الحديث. ولم يجيء الا من هذا الوجه - 00:09:33

قال قلت لسفیان انهم يختلفون فيه فتذکر ساعة ثم قال ما احفظ الا ابا محمد ابن عمرو قال سفيان قدما هنارجل بعد ما مات
اسماعيل ابن امية فطلب هذا الشیخ ابا محمد حتى وجدہ فسأله عنه فخلط عليه. قال ابو داود وسمعت احمد بن حنبل -

00:09:51

سئل عن وصف الخط غير مرة فقال هكذا عرضا مثل الھلال. قال ابو داود وسمعت مسدا قال ابن داود الخط بالطول قال ابو
داود وسمعت احمد بن حنبل وصف الخط غير مرة فقال هكذا يعني بالعرض حورا دورا مثل - 00:10:15

يعني منعطفا هذا من ابی داود الى وانه غير كافر ومع ثلاثة لانه من باب المندوبات وليس من باب الواجبات يكون حظه واسع
ولهذا وصف الامام احنا في الفقر البلا - 00:10:37

وابن داود يقول انه يكون مستطيلا يحبه هكذا امامه حتى يجعله دائرا هذا لا اثر له فاذا عمل به الانسان لا ليس هناك شيء يتترتب
عليه وانما كان من المندوب اليه - 00:11:25

قال ابو داود حدثنا عبد الله ابن محمد الزھري قال حدثنا سفيان ابن عيینة قال رأیت شریکا صلی بنا في جنازة العصر فوضع
قلنسوته بين يديه يعني في فريضة حضرت - 00:12:16

كانوا ينتظرون مستمعيه يصلوا عليه صلاة العصر فصلی بها فوضعها امامه سترا على ان السلف يعتنون بامر السترة وانهم يعتبرون
كل شخص يرتفع يقول له انه سترا سواء كان لباس يوضع على الراس - 00:12:37

وهو اذا كان الانسان معه ثوب او معه شيء خير الثوب فيضعه امامه سترا وهذا وان كان اثرا يعتنون احاديث وما يفعلونه ان يكون
ثابتا وان يكون مسنونا يتبعون في ذلك - 00:13:15

على انهم يصلون على الجنائز في المسجد لمن يكره هذا ذاك مثلا اماكن مخصوصة خلف المساجد المقابر وما اشبه ذلك يجعلونها
مصلی للجنائز الا لحاجة باب الصلاة لا الراحلة هل تكون الراقيۃ سترا - 00:13:54

والراحلة هي الناقۃ اذا رحلت وهل الرحل له عبرة في هذا قال ابو داود حدثنا عثمان ابن ابی شيبة وهو ابن بقیة وابن ابی خلف
وعبدالله ابن سعید. قال عثمان حدثنا - 00:14:40

ابو خالد قال حدثنا عبید الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلی الله علیه وسلم كان يصلی الى بعيده السفر
كان مسافر اذا قدر انه يصلی وهو نازل - 00:15:04

النافلة فانه يصلی بنا بعيدا ولكن حتى وان صلی صلاة الفريضة ان هذا جائز وهذا هل هو خاص في البعيد وفي كل الحيوانات وهل
هذا مثلا يعارض ما سبق في مبارك الابل - 00:15:22

العلماء في هذا اخذ بظاهر هذا الحديث الصلاة اليها يكون سترا هي مندوب اليه كما فعله النبي صلی الله علیه وسلم وقالوا هذا في
كل حیوان الا ان يكون ان هذا - 00:15:49

خرج حیوانات التي يقول الصلاة اليها لان الفقه من الكلب يرفع الصوت فليكون الحیوان مطلقا ابن ادم ويأتي الكراهة في بعض
الصور الصلاة الانسان في بعض السور كما حديث يدل - 00:16:37

على العموم الشافعي فصل فيها الصلاة حيوان لانه يظهر انه ما بلغه نووي فهذا ولا معنى للمنج منه لكن يظهر ان الامام الشافعي ما بلغه هذا الحديث وقد قال فهو مذهبى - [00:17:13](#)

اذا هو ما الهوى اما عند المالكية فله تفصيل في هذا انهم يقولون اذا كان الحيوان مأكول له اما اذا كان غير مأكولا فاقول الله فلا تصح الصلاة يصلى كذلك انه لا يصلى الى الحمار - [00:17:53](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يركب الحمار عليك انه لا يسمى على سبيل المجاز انه يرتحل لكن راحلة غالبا تطلق ولكن هذا تخصيص من الحديث او النظر صحيح انه يصح - [00:18:25](#)

يكون سترنا اذا صلى الى سارية او نحوها اين يجعلها منه هل الى وسطها اليها صمودا او يجعلها عن يمينه او عن يساره حاجبه اليمين او حاجبه اليسير قال ابو داود حدثنا محمود ابن خالد الدمشقي - [00:19:04](#)

قال حدثنا علي ابن عياش قال حدثنا ابو عبيدة الوليد ابن كامل عن المهلب ابن حجر البهري عن ضباعة بنت المقداد ابن الاسود عن ابيها قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى لا عود ولا عمود ولا - [00:19:42](#)

شجرة الا جعله على حاجبه اليمين او اليسير ولا يصمد له صمدا هذا فيه الانسان اذا صلى الى ستة لا يتوسط منها وهذا اذا لم يكن حائض يكن شيئا كثيف عريضا - [00:20:01](#)

مثل العمود شجرة او الحجر الذي يرصد او ما اشبه ذلك انه لا يستقبله استقبلا يقولون لان هذا فيه مشابهات الذين ينصبون وجوههم الى الهتي والمقصود من الصلاة اليه ان يمنع الماء - [00:20:22](#)

بينه وبين مصلاه هذا مقصود المصلي والمسلم مغمور مخالفة الكفار حتى في الامور الظاهرة يعني التشبه فهم ممنوع في كل شيء في امور العبادات ثم في هذا صلاته الى السترة - [00:20:54](#)

مقصودة بان يمنع امنع السترة يأتي فماذا؟ بين يديه من اي شيء كان ما هو المقصود بني ادم فقط حتى لا يدعها تمر بينه وبين مصطفى ولكن الحديث ضعيف وسند - [00:21:29](#)

ما بينه انه رواه هذا الطريق واختلف في اسهامه فعلا فعلى كل هو ضعيف الصلاة ينبغي للانسان انه يأخذ بها ويأمر الناس يجعل بما استضاف الصلاة الى المحدثين والنياب هل هي جائزة - [00:22:06](#)

الانسان النائم امامك وتجعله لك ستر او تجعله امامك وتصلي او جماعة يتحدون ويتكلمون ستقوم وتستقبلهما تصلي امامك هذا جاء النهي عنه كما سبقتى لنا في الحديث هذا قال ابو داود حدثنا عبد الله ابن مسلمة القعدي قال حدثنا عبد الملك بن محمد بن ايمان عن عبدالله بن يعقوب بن اسحاق - [00:23:12](#)

عن حدث عن محمد بن كعب القرشي قال قلت له يعني لعمر بن عبدالعزيز حدثني عبد الله ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا خلف النائم ولا المحدث - [00:23:50](#)

يظهر انه رأى عمر بن عبد العزيز يصلى ان خلف نائم او خلف من يتحدث روى له هذا الحديث ذلك لان النائم قد ينكشف منه شيء او يbedo صوت او ما اشبه ذلك - [00:24:08](#)

والمحدث قد يظهر الكلام هذا يشغله في النظر وهذا يشربه في السماء الانسان مأمور بان يحضر صلاته وان يجتهد بحضور قلبه ما يقول وما يفعله انه يقوم بين يدي الله جل وعلا - [00:24:32](#)

وهذا من باب دفع الامور التي قد تنقص الصلاة والدليل على ان الاستاذ مأمور لطلب ما يكمل صلاته من كل وجه وصلت الى ستة ولا كونه مثلا يفرج قلبه ويبعد عن الامور التي تشغله - [00:25:02](#)

سواء المنظور اليها او المسموعة انه اذا سمع الكلام ربما يشغله ويلتبس عليه دعاءه او قراءته ينسى في صلاته او يذكر او مثلا ينفيه ذكرى لما يكون هذا المحدث وكذلك - [00:25:27](#)

على كل مطلوب منه يفعل ما يحصل به تكميل صلاته وتمامه لهذا نهي النفوس هو تزويق المساجد نقشها وتجويفها المصلين الناظرين اليه وليس هذه عمارتها في طاعة الله جل وعلا وعبادته فيه - [00:25:58](#)

الحاديـت السـابـق الـذـي قـلـنا هـل يـعـارـض مـثـلاً عـن الصـلـاة فـي مـبـارـك الـاـبـل إـنـه لـا يـحـارـبـك الـاـنـسـان يـصـلـي رـاحـلـتـه لـيـسـتـ لـيـسـتـ صـلـاة فـي مـبـارـكـها وـمـبـارـكـ الـمـقـصـود بـهـا تـأـوـاـهـا الـذـي تـبـيـتـ فـيـهـ - [00:26:34](#)

عـاقـ هـيـ الـتـي تـعـطـنـ فـيـهـ يـعـنـي تـقـيـمـ فـيـهـ وـيـتـكـرـ ظـرـوفـهـ فـيـهـ تـكـوـنـ فـيـهـا اـقـوـالـهـ وـاـرـوـاتـهـ وـلـيـسـ مـعـنـيـ ذـلـكـ اـنـ قـوـلـ الـبـعـيدـ وـرـوـحـهـ نـجـسـ اـنـهـ لـيـسـ بـنـجـسـ وـلـكـ جـاءـ تـعـلـيـلـ ذـلـكـ - [00:27:07](#)

اـنـهـ خـلـقـتـ مـنـ الشـيـاطـينـ وـاـذـ خـلـقـتـ مـنـ الشـيـاطـينـ يـكـوـنـ هـذـاـ خـاصـاـ بـهـ وـلـهـذـاـ لـمـ سـئـلـ مـرـاـكـزـ الغـنـمـ فـيـصـلـيـ فـيـهـ؟ـ قـالـ نـعـمـ وـالـغـنـمـ وـالـاـبـلـ كـلـهـ فـيـ الـاـكـلـ وـكـلـهـ طـاـهـرـةـ وـظـاـهـرـةـ النـجـسـ - [00:27:43](#)

يـبـقـىـ عـلـىـ مـاـ دـلـ عـلـىـ النـصـ وـدـلـيـلـ ذـلـكـ اـنـهـ طـاـهـرـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـصـةـ الـعـوـرـانـيـبـنـ الـمـدـيـنـةـ يـذـهـبـ مـعـ اـبـنـ الصـدـقـةـ اـشـرـبـواـ مـنـ الـفـانـهـاـ وـمـنـ لـمـ يـكـنـ الـبـولـ طـاـهـرـاـ - [00:28:25](#)

ماـ اـمـرـهـ بـقـرـبـهـ اـنـ الـمـجـلـسـ حـرـامـ دـلـ هـذـاـ عـلـىـ طـهـارـةـ اـنـهـ لـيـسـ مـقـصـودـ بـالـمـنـ مـنـ الـصـلـاةـ وـهـوـ نـجـاسـتـهـ هـلـ هـيـ طـاـهـرـةـ لـوـ قـدـرـ اـنـ الـاـنـسـانـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ عـلـىـ بـولـ بـعـيدـ اوـ رـوـثـ بـعـدـيـنـ مـنـ بـعـيدـ - [00:28:56](#)

صـحـيـحةـ وـانـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ فـنـزـتـهـ مـنـ الـبـولـ وـانـ عـامـةـ اـهـ عـذـابـ الـقـبـرـ مـنـهـ فـيـ قـوـلـ الـاـنـسـانـ اـنـهـ مـرـ بـقـرـبـيـنـ وـقـالـ اـنـهـمـاـ لـيـعـذـبـانـ وـمـاـ لـيـعـذـبـانـ فـيـ كـبـيرـ ثـمـ قـالـ بـلـىـ - [00:29:26](#)

وـقـالـ اـنـ اـحـدـهـمـاـ كـانـ يـمـشـيـ بـالـنـمـيـمـةـ هـذـاـ سـبـبـ تـعـذـبـهـ الـاـخـرـ فـكـانـ لـاـ يـتـنـزـلـ مـنـ الـبـولـ يـعـنـيـ اـنـهـ لـاـ يـحـتـارـ وـلـاـ يـبـالـيـ اـصـابـ بـدـنـهـ اوـ ثـوـبـهـ وـيـصـلـيـ بـكـ هـذـاـ دـلـيـلـ عـلـىـ اـنـهـ مـاـ - [00:29:57](#)

اـنـهـ هـذـاـ هـوـ سـبـبـ عـذـابـهـمـ الـمـشـيـ بـالـنـمـيـمـةـ وـعـدـمـ التـنـزـهـ مـنـ الـبـولـ اـنـاـ الـبـولـ الـذـيـ يـجـبـ التـنـزـهـ مـنـهـ مـاـ كـانـ نـجـسـ وـكـذـكـ عـرـفـوـهـاـ وـلـعـابـهـاـ وـمـاـ اـشـبـهـ ذـلـكـ الصـحـيـحـ بـولـهـ وـلـحـمـهـ - [00:30:27](#)

بـابـ الدـنـوـ مـنـ السـتـرـةـ اـنـ الـذـيـ يـصـلـيـ بـلـاـ سـتـرـةـ يـنـبـغـيـ لـهـ اـنـ يـدـنـوـ مـنـهـ اـنـهـ يـبـنـيـ كـثـيـرـاـ اـنـهـ لـاـ يـكـوـنـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ سـتـرـتـهـ الاـ مـمـرـ الشـاـةـ وـقـدـ يـكـوـنـ بـدـلـ ثـلـاثـةـ تـجـرـبـةـ مـنـهـمـ لـاـ يـكـوـنـ قـدـرـ ذـرـاعـ - [00:31:23](#)

مـنـهـمـ هـذـاـ هـوـ الصـوـابـ قـالـ اـبـوـ دـاـوـودـ حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ الصـبـاحـ بـنـ الصـبـاحـ قـالـ اـخـبـرـنـاـ سـفـيـانـ قـالـ حـدـثـنـاـ عـثـمـانـ بـنـ اـبـيـ شـيـبـةـ وـحـامـدـ بـنـ يـحـيـيـ وـابـنـ السـرـحـ قـالـوـاـ حـدـثـنـاـ سـفـيـانـ عـنـ صـفـوـانـ بـنـ سـلـيـمـ عـنـ نـافـعـ بـنـ جـبـيـرـ عـنـ سـهـلـ بـنـ اـبـيـ حـفـمـةـ يـبـلـغـ بـهـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ - [00:31:59](#)

اـذـ صـلـىـ اـحـدـكـمـ الـىـ سـتـرـةـ فـلـيـدـنـوـ مـنـهـاـ لـاـ يـقـطـعـ الشـيـطـانـ عـلـيـهـ صـلـاتـهـ قـالـ اـبـوـ دـاـوـودـ رـوـاهـ اـبـنـ مـحـمـدـ عـنـ صـفـوـانـ عـنـ مـحـمـدـ اـبـنـ سـهـلـ عـنـ اـبـيـهـ اوـ عـنـ مـحـمـدـ اـبـنـ سـهـلـ عـنـ سـهـلـ بـنـ سـعـدـ وـاـخـتـلـفـ فـيـ اـسـنـادـهـ هـذـاـ فـيـهـ الـاـمـرـ مـنـ الـاـمـرـ فـلـيـتـنـوـ مـنـهـاـ لـاـ يـقـطـعـ الشـيـطـانـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ بـعـضـهـمـ عـنـ نـافـعـ بـنـ جـبـيـرـ عـنـ سـهـلـ بـنـ سـعـدـ وـاـخـتـلـفـ فـيـ اـسـنـادـهـ هـذـاـ فـيـهـ الـاـمـرـ مـنـ الـاـمـرـ فـلـيـتـنـوـ مـنـهـاـ لـاـ يـقـطـعـ الشـيـطـانـ عـلـيـهـ الصـلـاةـ مـنـ السـتـرـةـ يـمـنـعـ المـاءـ - [00:32:45](#)

وـهـذـاـ دـلـيـلـ عـلـىـ اـنـ اـيـضـاـ اـنـ السـتـرـ تـمـنـعـ الشـيـطـانـ يـكـوـنـ فـيـ هـذـاـ اـيـضـاـ اـعـمـالـ السـتـرـةـ اـنـ الـاـنـسـانـ اـذـ صـلـىـ الـىـ غـيرـ سـتـرـةـ قـدـ بـنـشـفـلـ يـتـسـلـطـ عـلـيـهـ الشـيـطـانـ اـكـثـرـ اـذـ صـلـتـ الـىـ سـتـرـةـ - [00:33:06](#)

يـمـنـعـ ذـلـكـ عـنـهـ وـالـمـقـصـودـ مـنـ يـمـرـ بـيـنـهـ وـبـيـنـهـ وـسـيـأـتـيـ الـاـمـرـ بـمـقـاتـلـتـكـ هـذـاـ اـيـضـاـ خـفـيـفـةـ كـمـاـ سـبـقـ اـنـ طـلـبـ تـكـمـيلـ الصـلـاةـ وـاتـمـاـمـهـ مـطـلـوبـ مـنـ كـلـ وـجـهـ وـانـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ اـنـ يـسـعـيـ فـيـ ذـلـكـ مـاـ اـسـتـطـاعـ - [00:33:27](#)

قـالـ اـبـوـ دـاـوـودـ وـالـنـفـيـلـيـ قـالـ حـدـثـنـاـ عـبـدـ الـعـزـيـزـ اـبـيـ حـازـمـ قـالـ اـخـبـرـنـيـ اـبـيـ عـنـ سـهـلـ قـالـ وـكـانـ بـيـنـ مـقـامـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـبـيـنـ الـقـبـلـةـ مـمـرـ عـنـكـ.ـ قـالـ اـبـوـ دـاـوـودـ الـخـبـرـ لـلـنـفـيـلـيـ - [00:34:02](#)

اـنـ رـوـاهـ اـنـسـ وـهـذـاـ رـوـاهـ بـالـلـفـظـ وـهـذـاـ يـدـلـنـاـ عـلـىـ اـنـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـدـنـوـ مـنـ السـتـرـةـ وـهـذـاـ الـذـيـ يـمـكـنـهـ مـنـ يـمـنـعـ مـنـ يـمـرـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ سـتـرـتـهـ مـنـ تـبـاعـدـ عـنـهـ فـاـنـهـ قـدـ لـاـ يـمـكـنـهـ ذـلـكـ - [00:34:21](#)

لـاـ يـتـمـكـنـ مـنـ مـنـعـهـ مـنـ يـرـيدـ اـنـ يـمـرـ بـيـنـ الـاـنـسـانـ وـبـيـنـ سـدـرـتـهـ بـاـبـ ماـ يـؤـمـرـ الـمـصـلـيـ اـنـ يـدـرـىـ عـنـ الـمـمـرـ بـيـنـ يـدـيـهـ.ـ اـمـاـ الـحـدـيـثـ الـذـيـ اـمـاـ الـحـدـيـثـ الـاـوـلـ الـذـيـ فـيـهـ - [00:34:48](#)

يقال بان لا يقطع عليه الشيطان صلاة كثير من يقول ان الشيطان هنا المقصود كل ما ان المار سمي شيطانا يمر بين يدي المصلي بعضهم يقول المقصود الجن انه يتسلط على الانسان - 00:35:07

اذا لم يكن اكثر يصلي اليه الشيطان يستعمل الانس والجن جل وعلا شياطين الانس والجن يوحى بعضهم حديث ابي ذر النبى صلى الله عليه وسلم قال استعد بالله شياطين الانس والجن. فقال اوى للانس شياطين؟ قال نعم - 00:35:32

كل من ابعد عن وصار مجابة للش شيطان ما يؤمر المصلي ان يدرى عن الممر بين يديه هل هو واجب هل هو واجب على المصلي اذا كان يصلي ان يمنع من يمر بين يديه - 00:36:10

لو انه من باب المندوب سياتي الامر في ذلك وهو ينصرف الى الوجوب الا ان يدل دليل على انه غير واجب امر النبى صلى الله عليه وسلم من يصلي الى سترة ان يمنع من يرید ان يمر بين يديه - 00:36:37

فان ابى فليقاتل وهذا لا يكون الا في الواجب هذا مقاتلة كونه شيطان على ان المنع من الواجبات الذي وكل فيه ترك واجبا يأتم قال ابو داود عن مالك عن زيد ابن اسلم عن عبدالرحمن ابن ابى سعيد الخدري عن ابى سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه - 00:37:02

قال اذا كان احدكم يصلي فلا يدع احدا يمر بين يديه ولیدرأه ما استطاع فان ابى فليقاتلته فانما هو شيطان هذا ليس فيه انه يصلي الى صفر هذا مطلق اذا كان احدكم يصلي - 00:37:36

اذا اراد احد ان يمر بين يديه فليذره. فان ابى فليقاتلته فانه شيطان ولكن هذا المطلق اذا كان يصلي الى ستر فاراد اذا قبل ان يمر بيته وبينه الحقيقة الصور تستند - 00:37:56

مثلا يكون الانسان المصلي يصلي في الطريق الابواب في طرق الناس مثل هذا وهو نفسه تعرض لمن يمر بين يديه الاسم يكون كما يقول علماء المالكية ذكروا صورا ارکع اما ان يكون الانسان - 00:38:16

يصلي الى سترة وليس هناك ضرورة للمرور بين يديه مثل هذا يحرم المرور بين يديه وان اراد ان يمر احد بين يديه فليمنعه ان يمتنع هذا ظاهر الحديث الثانية ان يصلي - 00:38:51

الى سترة ولكن ليس هناك نظر غير هذه بين يديه الوادي الذي وهنا يقولون الامر يسهل النار والمصلى الثالثة لا يصلي بلا سترة فهنا ما له احيانا الرابعة في مكان هو الناس - 00:39:23

في هذه الصورة المصلي هو الذي يأتم هكذا قال والحقيقة واجب على الانسان اذا اراد ان يصلي انظروا المكان الذي ليس طريقا الى مكان للناس هو الذي يؤمر بالملأ ثم - 00:40:05

هذا كله اذا كان يصلي اماما او منفردا فاذا كان مهموما هل يدخل في هذا الذي عليه الناس وساروا هو ان المرور بين يدي المصلين اذا كانوا مأمورين انه لا يضر - 00:40:38

هذا غير صحيح ان التشويش والاشراء الحاصل اذا مر بين يديه وبين وهو يصلي قال يحصل فيه بشويش هو ايش طالب ذلك وهو داخل في النصوص يخرج منه وان كان - 00:41:08

قال من قال من العلماء يا سترة المصلي سترة لمن خلفه على هذا قالوا يفتن انه ان المرور بين الصفوف لا يضر وذلك حديث ابن عباس اخبر انه جاء والرسول صلى الله عليه وسلم صل - 00:41:36

قولوا و كنت على فارسلتها وجئت بين يدي الصفوف وصفت على ان المرور بين يدي الصفوف او بين المصلي وستره اذا صلى وقت ثمان هذا اياك ما يخالفك كما سيدركه وليس فيه - 00:42:04

وانما فيه كالارشاد الى ذلك فقط بدون قول وعلى كل هذا الامر ما يقول النووي رحمة الله العلماء انه لله انهم اتفقوا على ان من صل الى غير سترة صلاته صحيحة - 00:42:47

حتى وان مر بينهم وبين يديه الا ان يكون كلب قال ابو داود البهيج وقد جاء تعليم ذلك في الحديث كما سياتي انه الشيطان الاسود كله اسود ليس فيه لون اخر - 00:43:09

انه شيطان تتصور في صور كلاب وفي صور الصور الخبيثة الشيطان خبي ويألف الخبائث حدثنا احمد بن ابي سريج الرازي
قال اخبرنا ابو احمد الزييري قال اخبرنا مسرة بنوك معبد لقيته بالكوفة - 00:43:43

قال حدثني ابو عبيد حاجب سليمان قال رأيت عطاء بن الليثي قائما يصلي فذهب امر بين يديه فردني ثم قال حدثني ابو سعيد
الحدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:44:12

من استطاع منكم الا يحول بينه وبين قبنته احد فليفعل هو نفس الحديث السابق ولكن جاء في رواية اخرى وبسند وهنا يقول من
استطاع منك هذا لو جعل الامر الى الاستطاعة - 00:44:28

على عدم الوجوب لو كان واجبا متعينا طلب فعل ذلك وان كانت الاحكام كلها منوطه بالاستطاعة الله جل وعلا لا يكلف لا يكلف الا
المستطاع لا يكلف الله نفسها الا وسعها - 00:44:52

في مثل هذا الامر فيه السادس لان تحصيل الستر ليس نشك وكل يستطيع لكن لا يؤمر الانسان بان يحمل معه شيخا ليضعه امامه
في المسجد ما جاء انه يفعل هكذا - 00:45:18

الا بالناس اما في البلد فلم يأتي ذلك ثم في هذا الامر وتركه منعه وكلمة ترى يدل على انه يمنع بالدرج فكيف يا اذا كان قريبا من
السترة قل يقرأ بصدره - 00:45:43

كان بعيدا فانه يدرؤه بيده كان اكثرا من ذلك فانه بالاشارة او بالكلام سبحانه الله يقول له سبحانه الله حتى يمتلى او يفسد له بشارة
في يده يقولون ما يمشي - 00:46:23

ان المشي منع قد مر معنا انه جائز للحاجة لو اذا كان خطوة او خطوتين لا بأس به كان يريد ان يسد فرجة او ما اشبه ذلك كما
فعل الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:46:45

ان هذا جائز انه لا بأس به وليس مكروها مطلقا ثم ابى فليقاتلته فانه شيطان هل هذا على ظاهره انه يقاتل كل ما يكونون مقاتلة هنا
ليست بسلاح وانما فان ابى فليدفعه بقوة - 00:47:10

ولو قدر انه في هذا الدرس فقط ومات فدمه هذا له وليس على دافع لانه كما اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم شيطان الشيطان
يدفع ولو ادى الامر ولا سيما وقد امر الرسول صلى الله عليه وسلم بمقاتلته - 00:47:50

ولكن لا يترك صلاته ويده يقاتلون ويضاربون المقصود بهذا انه بالاسهل والا بما هو اشد ولا يكون المعنى انه يتترك الصلاة ويده
يقال ابى داود حدثنا موسى ابى اسماعيل قال حدثنا سليمان يعني ابن المغيرة - 00:48:16

عن حميد يعني ابن هلال قال ابى صالح احدثك عما رأيت من ابى سعيد وسمعته منه دخل ابى سعيد على مروان فقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:48:43

اذا صلى احدكم الى شيء يستره من الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفع في نحره. فان ابى فليقاتلته فانما فهو شيطان قال ابى
داود قال سفيان الثوري يمر الرجل يتختر بين يديه - 00:48:58

وانا اصلى فامنعني فيمر الضعيف فلا امنعني الزيادة ليست موجودة الا في بعض هذا له سبب ابى سعيد على مروان وذكره له هذا
الحديث بان غلاما من بنى ابى معيط - 00:49:15

اراد ان يمر امام ابى سعيد وهو يصلي وقف ونظر الغلام فلم يجد ممطرش الا بين يديه اراد ان يمر مرة ثانية فدفعه بقوة فنظر اليه
ثم رجع وذهب يشتكيه - 00:49:37

هلا مروان مضى ابى سعيد صلاته ذهب ودخل عليه وكان امير المدينة كان مروان امير المدينة دخل عليه وذكر له الكثير هذا هو
سبب دفعه لامر الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:49:59

ومدافعة للشيطان فهل المقصود بقوله الشيطان فعله فعل الشيطان انه اراد ان يذهب ببعض الصلاة لو ان انسا منهم
شياطين ومن فعل فعل الشياطين فهو منهم فلا داعي الى التأويل - 00:50:26

وعلى هذا اذا من انسان بين يدي المصلي وهو يصلي الى ستة بلا حائل ولو رجال ولو كان الذي امامه رجل جالس او عليه ان يمنعه

ما استطعت ولو ادى ذلك الى ان - 00:51:06

مقاتلة لا تكل بصلاته وهذا امر الرسول صلى الله عليه وسلم ولو قدر انه يؤثر به فان اولئك عليكم وليس عليه شيء في ذلك الذي اراد ان يمر هو المحتاج - 00:51:30

ويستحق ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم امر بمقاتلته باب ما ينهى عنه من المرور بين يدي المصلى يعني بين يدي المصلى 00:51:54 الانسان ينهى عما فيه ضرر عليه او على غيرك -

هذا النهي في الشرع ما يأتي الا لاجلها ما يأتي الا لمصلحة تعود على الذي وعلى المصلى نعم قال ابو داود حدثنا القاع النبي عن مالك ان بالنظر مولى عمر ابن عبيد الله عن بشر ابن سعيد ان زيد ابن خالد ابن - 00:52:17

اخواني ارسله الى ابي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلى فقال ابو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:52:42

لو يعلم المار بين يدي المصلى ماذا عليه؟ لكان ان يقف اربعين خير له من ان يمر بين يديه. قال ابو النذر لا ادري قال اربعين يوما او شهرا او سنة - 00:52:56

على هذا الحديث في صحيحه اثم المال بين يدي المسلم وهنا يقول الرسول صلى الله عليه وسلم لم يدرى ماذا عليه لم يذكر - 00:53:10